



رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم خلال استقباله وزيرة خارجية السويد مارغو والستروم



رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم مع وزيرة خارجية السويد مارغو والستروم

الغانم يستقبل وزيرة خارجية السويد

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم في مكتبه أمس وزيرة الخارجية في مملكة السويد مارغو والستروم والوفد المرافق لها وذلك بمناسبة زيارتها للبلاد.

وجرى خلال اللقاء استعراض علاقات التعاون بين البلدين الصديقين وسبل تعزيزها وتطويرها في كل المجالات.

كما تطرق اللقاء إلى عدد من القضايا وعلى رأسها ما يحصل في اليمن والترتيبات المتعلقة بالمباحثات التي ستعقد بالسويد بشأن الأزمة اليمنية.

وحضر اللقاء النائبان حمد الهرشاني ومبارك الحريص وسفير الكويت لدى مملكة السويد نبيل الدخيل.

«التعليمية»: لجنة مشتركة لدراسة كوادر الهيئة التعليمية

ضمن اختصاصات اللجنة، مشيراً إلى أن هناك عدداً من الاقتراحات بقوانين بهذا الشأن سيتم البت بها خلال الاجتماعات المقبلة.

في موضوع آخر، جدد عبدالله تأكيداً أن المسألة المزمع تقديمها إلى وزير النفط لا تزال قائمة بغض النظر عما يتم تداوله بشأن بقاء الوزير من عدمه.

وأوضح أن مادة الاستجواب لا تزال في طور الإعداد وسيكون الاستجواب قائماً سواء للوزير الحالي أو من يأتي بعده وسيقدم رسمياً قريباً.

عقد اجتماع الأسبوع المقبل بحضور وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي د.حامد العازمي للاستماع لرأي وزارة التربية بهذا الشأن. وأشار إلى أن اللجنة ستبحث مدى إمكانية تشكيل لجنة مشتركة مع اللجنة المالية للنظر في هذا الموضوع لأنه ينطوي على كلفة مالية ستتم مناقشتها بحضور وزير المالية.

وأكد عبدالله أن اللجنة لا تزال مستمرة في متابعة قضية الشهادات المزورة بحكم تكليف المجلس لها وكذلك كون هذه القضية

ناقشت لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد في اجتماعها أمس مشروع قانون الجامعات الحكومية ومجموعة من الاقتراحات بقوانين المحالة إلى اللجنة.

وقال عضو اللجنة النائب د.خليل عبدالله، في تصريح بالمرکز الإعلامي لمجلس الأمة، إن اللجنة اتفقت على مراجعة الآراء السابقة والتي تناولت موضوع قانون الجامعات الحكومية خلال الدور الماضي.

وأضاف أن اللجنة ناقشت أيضاً كوادر الهيئة التعليمية المساندة وتم الاتفاق على



د. خليل عبدالله ود. عودة الرويعي وأسامة الشاميين ويوسف الفضالة خلال اجتماع لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد


الدلائل: ما الجهات الراضية للخضوع لرقابة جهاز المراقبين الماليين؟



محمد الدلال

وجه النائب محمد الدلال سؤالاً إلى وزير المالية د.نايف الجحرف قال في مقدمته: لما كان الهدف الأساسي من صدور القانون رقم 23 لسنة 2015 بإنشاء جهاز المراقبين الماليين هو تحقيق رقابة مسيقة فعالة على الأداء المالي للدولة وضمان الشفافية والنزاهة والوضوح في الأداء المالي العام، لذا فقد حددت المادة 1 من قانون الجهاز الجهات الخاضعة لرقابة الجهاز وهي: الوزارات والإدارات الحكومية والجهات ذات الميزانيات الملحقة والمستقلة، وهذا يعتبر نصاً قاطعاً وصريحاً يشمل جميع الجهات في الدولة لرقابة الجهاز، وحيث نرى أن نص القانون رقم 27 لسنة 2015 الذي يحدد بعض الجهات في الدولة الخاضعة لرقابة الجهاز، وهذا مما يعد تجاوزاً ومخالفة صريحة للمادة 1 من قانون الجهاز المشار إليه، لذا يرجى إعادتنا بالتالي:

- 1- ما الجهات في الدولة التي رفضت الخضوع لرقابة جهاز المراقبين الماليين؟ مع تزويدنا بكل المخاطبات التي تمت بين هذه الجهات وجهاز المراقبين الماليين بهذا الشأن.
- 2- هل تمت مخاطبة إدارة الفتوى والتشريع لبيان مدى قانونية رفض بعض الجهات في الدولة الخضوع لرقابة جهاز المراقبين الماليين؟ مع تزويدنا بنسخة من رأي إدارة الفتوى والتشريع إن وجد، وفي حالة النفي يرجى أسباب عدم أخذ رأي إدارة الفتوى والتشريع بهذا الشأن.
- 3- هل عرض هذا الموضوع على مجلس الوزراء ليكون عند مسؤولياته في تطبيق القانون بما يلزم هذه الجهات بالخضوع لرقابة جهاز المراقبين الماليين؟ مع تزويدنا بنسخة من قرار مجلس الوزراء بهذا الشأن إن وجد.
- 4- ما تحركات وزارة المالية لجهاز المراقبين الماليين لضمان خضوع كل الجهات المقررة في القانون لها حالاً ومستقبلاً؟
- 5- هل هناك جهات حكومية رفضت التعاون مع الجهاز الفني لجهاز المراقبين الماليين أثناء تادية أعمالهم وما أسباب رفض تلك الجهات وما دور الجهاز في التعامل مع رفض أو امتناع تلك الجهات عن تطبيق القانون؟



دربك طويلاً...

الدقباسي: ما أسباب المطالبة بتعديل قانون التأمينات؟



علي الدقباسي

وجه النائب علي الدقباسي سؤالاً لوزير المالية د.نايف الجحرف جاء فيه: في تصريح لكم في الصحف والمواقع الإلكترونية بتاريخ 2018/11/25، تطرقتم إلى الحديث عن قانون تعديل مرسوم بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمير الأميري رقم 61 لسنة 1976 والمحال إلى اللجنة المالية والاقتصادية، وقد جاء في تصريحكم أن تعامل الحكومة مع تعديل التقاعد المبكر ينطلق من ثلاثة مرتكزات مهمة أساسية، وذكرت أن هذه المرتكزات تتمثل في السلامة الدستورية للقانون والمحافظة على نظام التأمينات

عليه، يرجى أفادتي بالآتي:

- 1- ما أسباب تعدد الطلبات المقدمة منكم لتعديل قانون التأمينات الاجتماعية، ولماذا لا توجد رؤية واضحة للمؤسسة بشأن التعديل خصوصاً أنه قد إبلغتم المجلس بموافقتكم المبدئية على القانون بعد أن يتم دراسته من قبل الشركة المحايطة بجلسة 2018/1/10؟
- 2- القانون الذي ردتته الحكومة قد حمل من يرغب بالتقاعد المبكر تكاليف تقاعده 5% عن كل سنة أقل من 30 عاماً خدمة ويحد أقصى خمس سنوات، فما التكاليف التي يجب أن يتحملها من يرغب بالتقاعد بعد اكتمال خدمته 30 عاماً؟
- 3- قام المجلس وبالاتفاق مع الحكومة بجلب شركة محايطة لدراسة القانون، وقد أنهت الشركة تقريرها بأن القانون لا يكبد التأمينات الاجتماعية أي خسائر كبيرة تضر بها، فما تلك الآثار التي ترونها لتعديل المؤسسة ماليًا؟
- 4- بالتصريح المشار عنه أعلاه، تطرقت إلى أن القانون السابق حينما ردتته الحكومة كان يسبب وجود عوار دستوري يتمثل بوجود المادة الرابعة منه، يرجى أفادتي عما هو المقصود بالمطالب الدستورية والعمارة الدستورية الموجودة في القانون خاصة أن الغاء المادة الرابعة جاء لتعاون المجلس مع الحكومة وليس لوجود مخالفة دستورية.
- 5- وإيضاً جاء بتصريحكم أنه يجب المحافظة على نظام التأمينات القائم وبيان يتحمل المستفيد من التقاعد المبكر التكاليف بحجة أن قانون التقاعد اختياري وبالتالي القاعدة العامة مجرّدة، وحيث أن تعديل قانون التقاعد الموجود في اللجنة ليس مبرراً كما صرحتم بل حق عام لكل موظفي الدولة وليس حكراً على فئة معينة، حيث إنه اختياري لمن يرغب بالاستمرار بالعمل، وعليه يرجى أفادتي هل قامت مؤسسة التأمينات الاجتماعية بعمل دراسة بشأن تعديل القانون؟ يرجى تزويدنا بنسخة من تلك الدراسات إن وجدت.

«التشريعية» تنتهي من التصويت على 14 اقتراحاً بقانون

ويعيسى الكندري (المحال بصفة الاستعجال).

- اقتراح بقانون بشأن إنشاء معهد الكويت لإعداد القادة المقدم من النواب أسامة الشاميين ومحمد الدلال ود.حمود الخضير وخالد العتيبي ود.جمعان الحريش (المحال بصفة الاستعجال).
- اقتراح بقانون بإنشاء مركز إعداد القادة المقدم من النائبين د.محمد الحويطة وعسكر العنزي.
- اقتراح بقانون بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 4 لسنة 2012 بشأن جامعة جابر الأحمد المقدم من النواب د.محمد الحويطة ود.جمعان الحريش وعمر الطبطبائي وعسكر العنزي ود.وليد الطبطبائي (المحال بصفة الاستعجال).
- الاقتراح بقانون بشأن تقديم التوقيت الزمني ساعتين في فصل الصيف المقدم من النائبة صفاء الهاشم.
- اقتراح بقانون بإنشاء هيئة التخطيط العمراني المقدم من النواب عمر الطبطبائي ويوسف الفضالة ومبارك الجحرف وعبدالوهاب الباطين وأمام الظفيري.
- اقتراح بقانون بشأن إعفاء بعض الفئات من الرسوم المقدم من النائبين علي الدقباسي وعسكر العنزي.
- اقتراح بقانون بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية الصداقة الفرنسية - الكويتية من مجلس الأمة المقدم من النائبين عبدالوهاب الباطين وعمر الطبطبائي.
- اقتراح بقانون بتعديل بعض



د. عودة الرويعي وسعدون حماد وخالد الشطي ود. خليل عبدالله خلال اجتماع اللجنة مع الوفد الفرنسي

مدى دور الانعقاد الأول كاملاً 97 تقريراً، و82 تقريراً في دور الانعقاد الثاني، مؤكداً سعي اللجنة للانتهاء من أكبر عدد من الاقتراحات بقوانين لإحالتها إلى اللجان المختصة.

وقمياً يلي الاقتراحات بقوانين التي صوتت عليها اللجنة التشريعية خلال اجتماعها أمس:

- اقتراح بقانون بإنشاء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة المقدم من النواب د.وليد الطبطبائي ود.محمد الحويطة وعسكر العنزي.
- اقتراح بقانون بإنشاء مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الاعاقة المقدم من النائب ماجد المطيري.
- اقتراح بقانون بشأن التحسين الوقائمي من المخدرات المقدم من النواب فيصل الكندري ود.خليل عبدالله ابل وسعود الشويعر وصالح خورشيد

الجلسة التالية».

وأكد عبدالله إصرار اللجنة على التعاطي مع الاستجواب بموضوعية بعيداً عن الأهواء أو الآراء الشخصية لأعضاء اللجنة، وأعلن أن اللجنة نظرت في 16 اقتراحاً بقانون وانتهت من التصويت على 14 اقتراحاً منها، وأجلت التصويت على اقتراحين بقانونين.

وأفاد بأن مجموع أعمال اللجنة في دور الانعقاد الحالي هو النظر في 69 اقتراحاً بقانون وتم إنجاز 35 تقريراً لغاية الآن، مبيناً أن مكتب اللجنة يصدد إنجاز التقارير الأخرى.

وأشاد بالجهد الكبير الذي تبذله اللجنة سواء من قبل المستشارين القانونيين وموظفي اللجنة ورئيس مكتبها الفني، مؤكداً أن الدور الذي تقوم به اللجنة كبير على الرغم من محدودية القدرة البشرية فيها. وقال أن اللجنة أنجزت على

الخبراء الدستوريين والمختصين للاستماع إلى آرائهم الدستورية بهذا الشأن، كما قررت توجيه دعوة للنائب المستجوب لأخذ رأي بهذا الخصوص.

وأضاف أن اللجنة قررت حصر نقاشاتها في دستورية الاستجواب من عدمها، مؤكداً مسؤولية اللجنة على حماية الدستوريين من عهدها.

وأوضح عبدالله أن التصويت الذي تم داخل قاعة عبدالله السلام كان على إحالة الاستجواب إلى اللجنة التشريعية وليس على دستورية الاستجواب من عدمها.

وأضاف «إذا كان بالإمكان أن تخرج اللجنة بتقرير إلى المجلس قبل انعقاد الجلسة المقبلة، وإذا لم يكن فستنتظر اللجنة إلى حين الاستماع لكل الآراء وتقديم التقرير حسب الوقت المتاح، وإذا لم يكن قبل الجلسة المقبلة فسيكون قبل

بحثت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية أمس آلية إنجاز تكليفها من مجلس الأمة بدراسة دستورية استجواب النائب شعيب المؤيزي لسوء رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك، وانتهت من التصويت على 14 اقتراحاً بقانون وأجلت البت في اقتراحين.

وقال رئيس اللجنة النائب خالد الشطي، في تصريح صحافي، إن اللجنة وضعت الخطوط الأولية لدراسة مدى دستورية الاستجواب، لافتاً إلى أنه سيتم سماع آراء الخبراء والمستشارين الدستوريين ووضع الدراسات اللازمة من قبل اللجنة لمعرفة مدى دستوريته. وبين أنه تم الاتفاق بين أعضاء اللجنة على أن توضع جميع الأسباب التي تدل على دستورية الاستجواب من عدمه، موضحاً أن البحث سيكون دستورياً بحثاً وليس له علاقة بالنواحي السياسية.

وأكد أن اللجنة في النهاية ستقف من الدستور، وسوف تتنازل إليه وسوف تتعامل وفقاً للادوات البرلمانية الرقابية، مشيراً إلى أنه سيتم وضع خارطة الطريق خلال اجتماع اللجنة غداً تمهيداً للاستماع إلى آراء النائب المستجوب، وكذلك الجانب الحكومي بالإضافة إلى الخبراء الدستوريين.

من جهته، أوضح مقرر اللجنة النائب د.خليل عبدالله أن اللجنة قررت دعوة مجموعة من